

التعليم والمعرفة» تحدد شروط إصدار رخصة مؤقتة لمدرسة خاصة»



دائرة التعليم والمعرفة

أبوظبي: ميثاء الكتبي

حددت دائرة التعليم والمعرفة في أبوظبي، 7 شروط يجب توافرها عند طلب إصدار رخصة مؤقتة لمدرسة خاصة، ويتطلب تقديم 8 وثائق عند التقدم بالطلب، ومن شروط هذه الخدمة وجود مدير للمدرسة وأخصائي اجتماعي على رأس عملهما.

كما تتضمن الشروط، أن يكون للمدرسة مساعد للمدير في حال كان عدد الطلبة المسجلين 500 طالب أو أكثر، وأن تكون الرسوم غير الدراسية للمدرسة معتمدة من قبل الدائرة (الذي المدرسي - الكتب الدراسية - المواصلات المدرسية)، وتقديم ما يثبت ملكية الأرض أو عقد إيجار/ مساحية موثق مع إيصال دفع الإيجار لآخر سنة، وأن تكون هناك خطة تشغيلية وهيكل تنظيمي للمدرسة.

وأشارت الدائرة إلى أنه يجب على المدرسة استيفاء متطلبات ورخص الجهات الحكومية المعنية، واجتياز مقدم الطلب

لمتطلبات الصحة والسلامة الخاصة بالدائرة، واجتياز مقدم الطلب لمتطلبات الامتثال الأكاديمي لجاهزية المدرسة، وذلك للحصول على شهادة عدم ممانعة من التشغيل.

وحول الوثائق المطلوبة لإصدار رخصة مؤقتة لمدرسة خاصة، أوضحت الدائرة أن ذلك يتطلب تقديم عقد إيجار تم تسجيله مسبقاً وفعال، وشهادة الدفاع المدني، وشهادة استيفاء معايير كاميرات الرقابة التلفزيونية الأمنية، وعقد، والمخططات التفصيلية، وشهادة رقابة الأغذية، وترخيص مزاولة المهنة، ومخطط الأرض.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.